

جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

النهي عن بدء غير المسلمين بالسلام

(دراسة موضوعية تحليلية ودفع إشكالات)

الدكتور

عماد السيد محمد الشربيني

أستاذ الحديث المساعد بكلية أصول الدين - القاهرة
جامعة الأزهر



قَالَ اللهُ (تعالى):

﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾(١).

وروى الشيخان بسنديهما عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنهما): أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ (ﷺ): أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: **"تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ، عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ"(٢).**

---

(١) الآية ٨ من سورة الممتحنة.

(٢) سيأتي تخريجه تفصيلاً في المطلب الثاني.

تقديم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله. وأصلي وأسلم وأبارك، على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن تبع سنته وسلك طريقته، واقتفى أثره، ونصره إلى يوم الدين.

ثم أما بعد

ففي زماننا هذا كثر الحديث بمفهوم غير دقيق، في المسائل المتعلقة بحديث أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ)، أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ: "**لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**"(١).

ومع سوء الفهم جاءت الطعون في الحديث بلا بينة مقبولة.

فوجدنا صنفاً من الناس: يطعن في الحديث ويصفه بالمعلول؛ رغم وروده في صحيح الإمام مسلم!.

ووجدنا صنفاً ثاني: فهمه للحديث مشكِل غير صحيح! حيث زعم أن الابتداء بالسلام لغير المسلمين **المسالمين**، ودّ وتعظيم وولاء لهم، وقد نهينا عن ودهم والولاء لهم!.

ووجدنا صنفاً ثالثاً: من خصوم وأعداء السنة النبوية المطهرة، طعنوا في صحة الحديث بحجة أنه يتعارض مع سماحة الإسلام في التعامل مع الآخرين وخاصة أهل الكتاب!.

---

(١) أخرجه مسلم وغيره، وسيأتي تخريجه مفصلاً والرد على من طعن فيه في المطلب الأول.

فأردت بهذا البحث تحقيق وتحرير المسائل المتعلقة بالحديث، باستعراض لأقوال من سبق ذكرهم، والرد على ما وقعوا فيه من إشكال.

خاصة مع شدة الحاجة اليوم لمعرفة الأحكام المتعلقــة بمــسألة (البــدء بالسلام لغير المسلمين المسالمين**)** حيث اختلطت وتواصلت الشعوب والأمــم، اختلاطاً وتواصلاً كبيراً غير مسبوق في تاريخها.

وقد سميت البحث: النهي عن بدء غير المسلمين بالسلام، دراسة موضوعية تحليلية، ودفع إشكالات.

وقد يؤخذ عليّ: في كتابة البحث، تكرار **بعض العبارات**، أو إظهار في محل إضمار أو غير ذلك. **ولكنى قصدت بهذا كله: توفية البحث حقه، وإتمام الفائدة، وزيادة الإيضاح، وعدم وقوع القارئ في اللبس.**

هذا والبحث يقع في **مطلبين:**

المطلب الأول: تخريج حديث النهي عن بدء اليهود والنــصارى بالــسلام وبيان صحته، والرد على من طعن فيه سنداً.

المطلب الثاني: فقه حديث النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام، والرد على ما جاء فيه من إشكالات.

الخاتمــــــــة: في نتائج هذا البحث، وفهرس المصادر، والموضوعات.

منهجي في البحث:

١- بينت مواضع الآيات، التي وردت في البحث، بذكر اسم السورة، ورقم الآية في الهامش، مع وضع الآية بين قوسين.

٢- **عزوت الأحاديث** التي أوردتها في البحث، إلى مصادرها الأصلية، من كتب السنة المعتمدة **بأسانيدها،** فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كان الحديث في غير الصحيحين، أقتصر في التخريج على ما يفيد ثبوت الحديث أو رده.

✓☜ **وعند العزو للمصادر** إذا كان الكتاب مرتباً على الموضوعات، اذكر اسم الكتاب، واسم الباب، واذكر الجزء، والصفحة، ورقم الحديث. **وإن كان المصدر غير مرتب على الموضوعات،** اكتفي بذكر الجزء والصفحة، ورقم الحديث إن وجد.

✓☜ **وأحكم على الحديث سنداً ومتناً،** من خلال أقوال أهل العلم بالحديث، ودراستي للسند الأول، وأبدء الترجمة بالراوي الذي عليه مدار الحديث.

٣- اعتمدت في التخريج من الصحيحين، على طبعتي البخاري "بشرح فتح الباري" لابن حجر. والمنهاج "شرح صحيح مسلم" للنووي. لصحة متون الأحاديث في الشرحين، ولصحة عرضهما على أصول الصحيحين، وتسهيلاً للقارئ لكثرة تداول تلك الشروح، وإتماماً للفائدة، بالاطلاع على فقه الحديث المُخرَّج.

٤- التزمت عند النقل من أي مرجع أو الاستفادة منه، الإشارة إلى رقم جزئه، وصفحته، بالإضافة إلى ذكر طبعات المراجع في الفهرست.

٥- عند النقل من فتح الباري، أو المنهاج شرح مسلم للنووي، اذكر اسم الكتاب، واسم الباب، ورقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث الوارد فيه الكلام

المنقول، تيسيراً للوصول إلى الكلام المنقول، نظراً لاختلاف رقم الصفحات، تبعاً للطبعات المتعددة.

٦- شرحت المفردات الغريبة، التي وردت في بعض الأحاديث، مستعيناً في ذلك بكتب غريب الحديث، ومعاجم اللغة، وشروح الحديث.

والله سبحانه أسأل أن ينفع بما كتبت، وأن يتقبله خالصًا لوجهه الكريم

الدكتور

عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

بكلية أصول الدين القاهرة

المطلب الأول

تخريج حديث

النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام وبيان صحته والرد على من طعن فيه سنداً

روي الإمام مسلم في صحيحه بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ)، أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ: "**لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**".

هذا الحديث أعله الدكتور حاكم المطيري([1]) وقال فيه **ثلاث علل:**

١- ضَعفٌ في حفظ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. وقال: إذ مع ترجيح كونه عدلاً صدوقاً، وقع في شيء من الوهم في حديثه هذا!.

٢- أن أصحاب سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ الحفاظ الأثبات، يختلفون عليه في لفظ الحديث. فتارة يقول (**اليهود**) وتارة يقول (**أهل الكتاب**) وتارة يقول (**المشركين**) وهذا الخلاف من سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ نفسه لا من أصحابه. ولا يمكن الجمع بين ألفاظه، لما بينها من التغاير والتباين كما بين العام والخاص، لا كما بين الألفاظ المترادفة وخلاف التنوع، مما يوجب التوقف في هذا الحديث.

٣- أن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، تفرد بنكارة في حديثه، فلم يتابعه أحد على روايته لا عن أبيه ولا عن أبي هريرة، ولا عن النبي (ﷺ)، **بهذا اللفظ العام المطلق،**

---

(١) هو حاكم عبيسان الحميدي المطيري أستاذ بقسم التفسير والحديث بكلية الشريعة جامعة الكويت. أعل الحديث في كتابه: الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام.

وليس مثله من يقبل منه هذا التفرد!([1]).

ويجاب عما سبق بما يلي:

أولاً: الحديث أخرجه الأئمة: مسلم([2]) وأبوداود([3]) والترمذي([4]) وأحمد([5])==

(١) الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام. في صفحة موقعه رابط: http://www.dr-hakem.com/. وينظر: أرشيف منتدى الألوكة – ٣.

(٢) في صحيحه (بشرح النووي) كتاب السلام، باب النهي عَنْ ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٤٠٠/٧ رقم ٢١٦٧ قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) **بلفظه**.

(٣) في سننه كتاب الأدب، باب في السلام على أهل الذمة ٣٥٢/٤ رقم ٥٢٠٥ قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ فَجَعَلُوا يَمُرُّونَ بِصَوَامِعَ فِيهَا **نَصَارَى**، فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ أَبِي: لَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ (ﷺ) قَالَ: "**لَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ**".

(٤) في سننه أبواب السير عن رسول الله (ﷺ)، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب ١٣٢/٤رقم١٦٠٢ من طريق شيخ مسلم قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، به بلفظه. وقال: وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ (ﷺ)، **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ**، وأخرجه في أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله (ﷺ)، باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة ٦٧/٥ رقم ٢٧٠٠ قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، **به بلفظه**. وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٥) في مسنده ١٥٨٩/٣رقم٧٦٨٢ قال: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ به بنحوه. وفي ١٥٩٨/٣ برقم ٧٧٣٢ قال: حَدَّثَنَا عبد الرَّزَّاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، **به بلفظه**، وفي ١٧٩٧/٢ برقم ٨٦٨٠ قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، **به**، **بلفظ** أبي داود. =

==وابن حبان (1) وأبي داود الطيالسي (2) والبيهقي (3)==

=وفي ٢/٢٠٣١ برقم ٩٨٥٧ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ – وَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ – قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، **به بلفظ (اليهود** فقط): "**إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا، وَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ**" قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: الْمُشْرِكِينَ بِالطَّرِيقِ. وفي ٢/٢٠٦٩برقم ١٠٠٥٧ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **به بلفظ (أهل الكتاب)** بدل (اليهود والنصارى) وفي٢/٢٢٢٦ برقم١٠٩٥١قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ **به بلفظ (المشركين)** بدل (اليهود والنصارى).

(1) في صحيحه كتاب البر والإحسان، ذكر الزجر عن مبادرة أهل الكتاب بالسلام ٢/٢٥٣ رقم ٥٠٠ قال: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، به **بلفظه**. وبرقم ٥٠١ قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْخَطِيبُ بِالْأَهْوَازِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُهَيْلٍ، **به بلفظ (أهل الكتاب)** بدل (اليهود والنصارى).

(2) في مسنده ٤/١٧٢ رقم ٢٥٤٦ قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، به **بلفظ (أهل الكتاب)** بدل (اليهود والنصارى).

(3) في سننه الكبرى كتاب الجزية، لَا يَأْخُذُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ سَرَوَاتِ الطُّرُقِ، وَلَا الْمَجَالِسَ فِي الْأَسْوَاقِ ٩/٢٠٣ رقم١٨٧٩٣ قال: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَنْبَأَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: ذَكَرَ سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، **به بلفظ (المشركين)** بدل (اليهود والنصارى). وفي نفس الباب برقم ١٨٧٩٤ قال: وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِيُّ، أَنْبَأَ حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، أَنْبَأَ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، به بلفظ: "**إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ** ". قَالَ: هَذَا لِلنَّصَارَى فِي النَّعْتِ، وَنَحْنُ نُرَاهُ لِلْمُشْرِكِينَ.

==والبزار([١]) وعبد الرَّزَّاق([٢]) والطحاوي([٣]) والطبراني([٤]).

تسعتهم: ١- عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيَّ في رواية مسلم ٢- و شُعْبَةُ في روايات

---

(١) في مسنده ٢٣/١٦ رقم٩٠٥٣ قال: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانَ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا سُهَيْلٌ، **به بلفظه.**

(٢) في مصنفه كتاب أهل الكتاب، رد السلام على أهل الكتاب ١٠/٦ رقم ٩٨٣٧ قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **به بلفظ (المشركين)** بدل (اليهود والنصارى)، وفي كتاب الجامع، باب السلام على أهل الشرك والدعاء لهم ٣٩١/١٠ رقم ١٩٤٥٧ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **به بلفظه.**

(٣) في شرح معاني الآثار كتاب الكراهة، باب السلام على أهل الكفر ٣٤١/٤ رقم ٧٢٥٢ قال: حَدَّثَنَا فَهْدٌ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا شَرِيكٌ وَأَبُو بَكْرٍ (يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **به بلفظه مختصراً " لَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، يَعْنِي: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ".**

(٤) في الأوسط٢١٧/١ رقم ٧٠٥ قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: نَا أُمَيَّةُ قَالَ: نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **به بدون "اليهود والنصارى"** وفي ٢٦٢/٦رقم ٦٣٥٨ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، نَا حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **به بلفظ (المشركين)** بدل (اليهود والنصارى). وفي ٢١٢/٧رقم ٧٣٠٠ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **به بلفظ: " لَا تُصَافِحُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى "** قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤٢/٨ رقم ١٢٧٩٦، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ. وكذا ضعفه الذهبي في الكاشف ٥٠٧/٢ رقم ٢٠٠٥، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٣١/٤ رقم ٩٩١، وقال ابن حجر: كان صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فَنُصح فلم يقبل، فسقط حديثه. تقريب التهذيب ٣٧٢/١ رقم ٢٤٦٣، وتهذيب التهذيب ٦٢/٢، والكواكب النيرات ٦٣/١.

أبي داود، وأحمد، وابن حبان، وأبي داود الطيالسي ٣، ٤ – ومَعْمَرٌ، وسُـفْيَانُ الثوري، في إحدى روايات أحمد في مسنده، والبيهقي في السنن الكبرى، وعبد الرَّزَّاق في مصنفه ٥- و أَبُو عَوَانَةَ اليَشْكُرِيِّ، الوَاسِطِيُّ في صحيح ابن حبان ٦- وجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ في السنن الكبرى للبيهقي ٧- و عَبْدُ الْعَزِيـزِ بْـنُ مُحَمَّدٍ في رواية البزار ٨- وَأَبُو بَكْرِ ابْنَ عَيَّاشٍ في رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار، ٩- ورَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ في رواية الطبراني، **جميعهم** عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه).

ثانياً: أصحاب سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ حُفاظ أثبات، كما أقر بـذلك الـدكتور المطيري وهو يصف الحديث بأنه معل.

✓☜ **وسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ** لم يَهِم في شيء من حديثنا، كما زعـم الـدكتور المطيري. لأن **الأكثر على توثيقه** رغم من تكلم في حفظه في أخر حياته! حتى أن الحافظ ابن عدي ختم كلامه في ترجمته قائلاً: **وسـهيل عنـدي مقبـول الأخبار ثبت لا بأس به**([1]).

✗ ☝ **وهذا خلافاً لما يوهمه الدكتور المطيري حيث قال:** وقد ذكر ابن عـدي هذا الحديث في غرائب حديثه ومناكيره([2]).

نعم الحافظ ابن عدي ذكر الحديث في ترجمة **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ**، ولكن الحافظ لم يحكم على الحديث بالغرابة ولا النكارة كما ادعي المطيـري علـى الحافظ ابن عدي!.

---

(١) الكامل في الضعفاء ٤/٥٢٦ رقم ٨٦٦.

(٢) الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المـشركين بالـسلام. فـي صـفحة موقعـه رابـط: http://www.dr-hakem.com/. وينظر: أرشيف منتدى الألوكة – ٣.

هذا فضلاً عن أنه لم يقل أحد من أهل الحديث، أن كل ما يذكر من أحاديث في ترجمة الراوي يعني ضعف أحاديثه، كما زعم الدكتور المطيري!.

✍ **ويؤكد خطأ ووهم الدكتور المطيري** في نسبة الوهم لسهيل، مستنداً على ذكر الحديث في الكامل في الضعفاء: **أن الحافظ ابن عدي** ، مدح **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بعد ذكر الحديث مباشرة** قائلاً: **(ولسهيل أحاديث كثيرة غير ما ذكرت، وله نسخ.** وروى عنه الأئمة مثل: الثوري، وشعبة، ومالك وغيرهم من الأئمة. وحدث سهيل عن جماعة عن أبيه، وهذا يدل على ثقة الرجل. حدث سُهَيْلٌ، عَنْ سُمَيٍّ([1])، عن أبي صالح، وحدث سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، وحدث سهيل، عن عبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، **وهذا يدلك على تمييز الرجل**، وتمييز بين ما سمع من أبيه ليس بينه وبين أبيه أحد، وبين ما سمع من سُمَيٍّ والأعمش وغيرهما من الأئمة، **وسهيل عندي مقبول الأخبار ثبت لا بأس به)**([2]).

✍ **قلت ويؤكد ثقة سهيل ورواية الإمام مسلم له في صحيحه.** توثيق الحاكم له في باب "الرواة الذين عيب على مسلم إخراج الحديث عنهم" قال: **سهيل أحد أركان الحديث** وقد أكثر مسلم عنه الرواية في الشواهد والأصول، إلا أن الغالب على إخراجه حديثه في الشواهد، وقد روى عنه مالك **(الحَكَمُ في شيوخه من أهل من المدينة الناقد لهم!)** ثم قيل في حديثه بالعراق: إنه نسي الكثير منه

---

(١) (سُمَيٍّ، مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ثقة. كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣١٥/٤ رقم ١٣٦٩، وتقريب التهذيب ٣٩٦/١رقم٢٦٤٣.

(٢) الكامل في الضعفاء ٥٢٢/٤– ٥٢٦ رقم ٨٦٦. وينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٥٨/٥ رقم ٢٠٥، وهو يذكر بعض غرائب حديثه لم يذكر حديثنا.

وساء حفظه في آخر عمره، وقد يجد المتبحر في الصنعة ما ذكره ابن المديني من أنه **مات له أخ فنسي كثيراً**([1]).

✍ **قلت: يستفاد من كلام الحاكم السابق، ثقة سُهَيْلِ وخاصة ممن روي عنه من أهل المدينة.**

وبالتأمل في الراوي عن سهيل في صحيح الإمام مسلم نجده من أهل المدينة الذين أخذوا عن **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ** قبل تغيره وهو **(عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيَّ)**([2]) **بل ووثقه الإمام مالك** الناقد لشيوخه والأعلم بهم([3]) كما قال الحاكم وهو يدافع عن الرواة الذين عيب على الإمام مسلم إخراج الحديث عنهم. **وبالتالي لا وجه للطعن** في سُهَيْلِ وتضعيف حديثه في صحيح الإمام مسلم كما زعم الدكتور المطيري، بحجة تغير حفظه في آخر حياته**!.**

ويؤكد ما سبق أن الحافظ ابن حجر مع وصفه **لسُهَيْلِ** بالصدوق في تقريب التهذيب([4]) قد وثقه وصحح حديثه في لسان الميزان فقال: ثقة([5]).

---

(١) (إكمال تهذيب الكمال ١٥٢/٦ رقم ٢٢٨١، وتهذيب التهذيب ١٢٨/٢.

(٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْمُحَدِّثُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُهَنِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْمَدَنِيُّ الدَّرَاوَرْدِيُّ. قِيلَ: أَصْلُهُ مِنْ دَرَاوَرْدَ: قَرْيَةٍ بِخُرَاسَانَ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٦١٥/١ رقم ٤١٤٧، والثقات لابن حبان ١١٦/٧.

(٣) قال مصعب الزبيري: مالك بن أنس يوثق الدَّرَاوَرْدِيُّ. حكاه ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل ٣٩٥/٥ ترجمة الدَّرَاوَرْدِيُّ برقم ١٨٣٣.

(٤) تقريب التهذيب ٤٠١/١ رقم ٢٦٨٣. وينظر: تهذيب التهذيب ١٢٨/٢.

(٥) لسان الميزان ٣٢٠/٩ رقم ١٠٩٤.

وهو ما يعني أيضاً أن من روي عن **سُـــهَيْلِ** بالعراق، من الأئمة الحفـــاظ الثقات، محمول على سماعهم منه قبل تغير حفظه بآخر حياتـــه فـــي العـــراق لمرضه بالبِرْسَام(١) أو لشدة حزنه على موت أخيه(٢).

ثالثـــاً: ما زعمه المطيري بأن اختلاف الألفاظ في حديثنا اختلاف تضاد لا يمكن الجمع بينها ! فهذا ادعاء غير صحيح لم يُسبق إليه، ولا بينة عليه.

فاختلاف ألفاظ الحديث هنا سواء كان من أصـــحاب سُـــهَيْلِ بْـــنِ أَبِـــي صَالِحٍ(٣)، **أو من سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ نفسه،** ليست باختلاف تضاد لا يمكـــن الجمع بينها كما زعم الدكتور حاكم المطيري! بل هي **خلاف ترادف في نفـــس المعني، كما فهم ذلك سهيل ومن روي عنه من أصحابه الحفاظ الثقات، وهو أيضاً فهم الأئمة الذين أخرجوا الحديث في كتبهم!.**

---

(١) (قال أبو الفتح الأزدي: صدوق، إلا أنه أصابه **بِرْسَامٌ** في آخر عمره، فـــذهب بعـــض حديثه. تهذيب التهذيب ١٢٨/٢. **والبِرْسَامٌ:** ورم حارّ يعرض للحجاب الحاجز الذي بين الكبد والأمعاء. معجم اللغة العربية المعاصرة ١٨٩/١.

(٢) قَالَ عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَاتَ أَخٌ لِسُهَيْلٍ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَنَسِيَ كَثِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ. سير أعلام النبلاء ٤٥٨/٥ رقم ٢٠٥.

(٣) كما رجح ذلك الحافظ أحمد بن صالح المصري قال: (سهيل من المتقنين وإنمـــا تـــرى غلطاً في حديثه إلا ممن يأخذ عنه). إكمال تهذيب الكمال ١٥١/٦ رقم ٢٢٨١. خلافـــاً لما زعمه المطيري من أن الخطأ منه وليس من أصحابه. الإعلام بدراســـة حـــديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام. في صفحة موقعه رابط: http://www.dr-hakem.com/. وينظر: أرشيف منتدى الألوكة – ٣.

نعم: مع تنوع لفظ الحديث تارة (اليهود والنصارى) وتارة (اليهود فقط) وتارة (النصارى فقط) وتارة (أهل الكتاب) وتارة (المشركين) **تجد أن** الراوي عن سهيل من الحفاظ الثقات المتقنين.

وتجد أن تخريج الأئمة للحديث كان تحت اسم كتاب واسم باب عام، يشمل أهل الكتاب من اليهود والنصارى والمشركين، الذين لهم عهداً وذمةً. يدل على ذلك ما يلي:

١- حين أخرج الأئمة الحديث بلفظ **(اليهود فقط)** كان من رواية سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح كما في إحدى رويات أحمد في مسنده برقم ٩٨٥٧.

٢- وحين أخرجوه بلفظ **(النصارى فقط)** كان من رواية شعبه بن الحجاج عن سهيل بن أبي صالح كما في إحدى رويات أحمد في مسنده برقم ٨٦٨٠.

وفي سنن أبي داود، كان تخريج الحديث تحت كتاب الأدب – أبواب السلام – باب في السلام على أهل الذمة.

✓☜**وأهل الذمة لفظ عام** يشمل اليهود والنصارى، بل ويشمل المجوس أيضاً، إذا كان بينهم وبين المسلمين معاهدة.

٣- وحين أخرجوه بلفظ **(أهل الكتاب)**(١) كان من رواية شعبه بن الحجاج عن سهيل بن أبي صالح كما في إحدى روايات أحمد في مسنده برقم ١٠٠٥٧.

وفي صحيح ابن حبان، كان تخريج الحديث تحت كتاب البر والإحسان – باب إفشاء السلام وإطعام الطعام – ذكر الزجر عن مبادرة أهل الكتاب بالسلام.

---

(١) قال الدكتور المطيري: ثبت عدم صحة لفظة (أهل الكتاب) وأنها من تصرف سهيل! الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام. في صفحة موقعه رابط: http://www.dr-hakem.com/. وينظر: أرشيف منتدى الألوكة – ٣.

✓☜**ولا خلاف في أن مراد ابن حبان بأهل الكتاب في بابه السابق** (اليهود والنصارى) وهذا المراد (اليهود والنصارى) هو لفظة رواية الإمام مسلم الصريحة التي أعلها الدكتور المطيري وزعم أنها لفظة منكرة!.

٤- وحين أخرجوه بلفظ (**المشركين**) كان من رواية سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح كما في إحدى رويات أحمد في مسنده برقم ١٠٩٥١.

وفي مصنف عبد الرَّزَّاق كان تخريج الحديث تحت كتاب أهل الكتاب – رد السلام على أهل الكتاب.

✓☜وعنوان الكتاب والباب (أهل الكتاب) يدل على أن مراد وفهم الإمام عبد الرَّزَّاق بلفظ (**المشركين**)([1]) في روايته، أهل الكتاب وهم (اليهود والنصارى) وهي رواية مسلم الصريحة التي أعلها الدكتور المطيري، وزعم أن اختلاف اللفظ هنا اختلاف تضاد، وليس اختلاف ترادف في المعني!.

وكذا أخرج الحديث البيهقي بلفظ (**المشركين**) في السنن الكبرى، تحت عنوان كتاب الجزية – جماع أبواب الشرائط التي يأخذها الإمام على أهل الذمة وما يكون منهم نقضاً للعهد – باب لا يأخذون على المسلمين سروات([2]) الطرق

---

(١) (قال الدكتور المطيري: ثبت عدم صحة لفظة (**المشركين**) وأنها من تصرف سهيل! الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام. في صفحة موقعه رابط: http://www.dr-hakem.com/. وينظر: أرشيف منتدى الألوكة – ٣.

(٢) سَرَوَاتٍ: جمع سَرَاةٌ، وسَرَاةُ كُلِّ شَيْءٍ ظَهْره وَأَعْلَاهُ. وَفِي بعض الْأَثر: "**لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سَرَوَاتُ الطَّرِيقِ**" يَعْنِي ظهر الطَّرِيق ومعظمه، وَإِنَّمَا لَهُنَّ الْأَطْرَاف والجوانب.. ينظر: لسان العرب ٣٧٩/١٤، والنهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٤/٢، والفائق في غريب الحديث ١٧٢/٢، وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ص٣٨٠. **والمراد في حديثنا:** أن غير المسلمين المحاربين، أو أهل الذمة في حال نقضهم للعهود والمواثيق، لهم جوانب الطريق وليس أوسطه.

ولا المجالس في الأسواق. قال البيهقي: هَذَا لِلنَّصَارَى فِي النَّعْتِ، وَنَحْنُ نُرَاهُ لِلْمُشْرِكِينَ.

✓**ولا خلاف في أن** مراد البيهقي بالمشركين في روايته، أهل الذمة كما عنون في كتابه وبابه، وأهل الذمة أهل شرك ومنهم **(اليهود والنصارى)** وهي لفظة الإمام مسلم التي وصفها بالنكارة والغرابة الدكتور المطيري وأعل بها الحديث**!.**

٥- بل وحين أخرج الأئمة الحديث بلفظ (اليهود والنصارى) كان عنوان الكتاب والباب في كتبهم، بنفس عنوان الكتاب والباب في الألفاظ الأخرى، وهذا واضح في اسم الكتاب واسم الباب، في روايات الأئمة: مسلم[1] وأبي داود[2] والترمذي[3] كما سبق في تخريج الحديث.

٦- بل وبالرجوع إلى شراح السنة النبوية المطهرة، وكتب الفقهاء لا نجد أحداً منهم اعتبر اختلاف ألفاظ الحديث بين (اليهود والنصارى) و(اليهود فقط) والنصارى فقط و(أهل الكتاب) و(المشركين)، اختلاف تضاد كما زعم الدكتور المطيري، وإنما نظروا إلى أنه اختلاف ترادف لا يضر بمعنى وصحة الحديث[4].

---

(١) (كتاب السلام – باب النهي عَنْ ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم.

(٢) كتاب الأدب – أبواب السلام – باب في السلام على أهل الذمة.

(٣) أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله (ﷺ)، باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة.

(٤) **فتح الباري** لابن حجر كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين ٤١/١١ رقم ٦٢٥٤، **وإكمال المعلم** بفوائد مسلم للقاضي عياض ، كتاب السلام، باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٤٨/٧ رقم ٢١٦٧، و **نخب الأفكار** في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار لبدر الدين العيني،=

=كتاب الكراهة، باب السلام على أهل الكفر ٢٤٩/١٤، و **إرشاد الساري** لشرح صحيح البخاري للقسطلاني، كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين حديث ١٤٧/٩حديث رقم ٦٢٥٤، وباب كيف يرد على أهل الذمة السلام؟ ١٤٩/٩حديث رقم ٦٢٥٦، **والمنتقى شرح الموطأ** للقرطبي الباجي، كتاب الجامع، باب ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني ٢٨٠/٧، **والفتح الرباني** لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني لأحمد البنا الساعاتي، كتاب السلام والاستئذان وآداب أخرى، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ٣٣٨/١٧ ، **وطرح التثريب في شرح التقريب** للعراقي كتاب الشهادات، باب السلام والاستئذان (فائدة الرد على أهل الكتاب إذا سلموا) ١١١/٨، **والكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم** بن الحجاج لمحمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي كتاب الآداب، باب تسليم الراكب على الماشي وحق الطريق وحقوق المسلم على المسلم والنهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على الصبيان وجواز جعل الإذن رفع الحجاب ١١١/٢٢ حديث رقم ٥٥٢١، **وفتح المنعم شرح صحيح مسلم** للأستاذ الدكتور موسي شاهين لاشين، كتاب السلام، باب السلام على أهل الكتاب والرد عليهم ٤٨٧/٨ حديث رقم ٤٩٤٥، **وسبل السلام** للصنعاني كتاب الجهاد باب الجزية والهدنة (ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني) ٤٩٨/٢ حديث رقم ١٢٢٨، وكتاب الجامع (ابتداء اليهود والنصارى بالسلام) ٦٢٠/٢ حديث رقم ١٣٥٩، **ونيل الأوطار** كتاب الجهاد والسير، أبواب الأمان والصلح والمهادنة، بَابُ مَا جَاءَ فِي بُدَاءَتِهِمْ بِالتَّحِيَّةِ وَعِيَادَتِهِمْ ٧٥/٨ رقم ٣٤٩٣. و **الموسوعة الفقهية الكويتية** عنوان: حكم التحية بالسلام لغير المسلم ٣٠٧/١٠، وعنوان: السلام على أهل الذمة وغيرهم من الكفار ١٦٨/٢٥.

رابعاً: ما زعمه الدكتور المطيري من نكارة ألفاظ: (المشركين) و (أهل الكتاب) و(اليهود والنصارى)([1]) وأن سهيل تفرد بها ولم يتابعه أحد على روايته، لا عن أبيه، ولا عن أبي هريرة (ﷺ)!.

فهذا غير صحيح لما يلي:

أ- لأنه لو نظر إلى رواية الطبراني برقم ٦٣٥٨ بلفظ: **(إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ)**. لوجد أن سهيل لم ينفرد بالرواية عن أبيه، وإنما تابعه الأعمش.

ب- ولو نظر الدكتور المطيري إلى قول الإمام الترمذي في سننه بعد تخريجه لحديث أبي هريرة (ﷺ). وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ (ﷺ). **لعلم خطأ زعمه** أنه لا شاهد لحديث أبي هريرة (ﷺ)!([2]).

وسيأتي تخريج تلك الشواهد في **المطلب الثاني**. فإلى بيان ذلك.

---

(١) (حيث قال: ثبت عدم صحة لفظة **(المشركين)** ولا لفظة **(أهل الكتاب)** وأنها من تصرف سهيل ولم يتابع عليها ولا شاهد لها. وقال في موضع آخر: إن سهيل اختصر الحديث فأخل فيه، أو نسيه، أو أنه **هو أو أبوه ، اجتهد في قياس أهل الكتاب والنصارى الذين كان يجدهم في الشام على اليهود الذين ورد فيهم الحديث**. الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام. في صفحة موقعه رابط: http://www.dr-hakem.com/. وينظر: أرشيف منتدى الألوكة – ٣.

(٢) حيث قال: **ثبت عدم صحة** لفظة (المشركين) ولا لفظة (أهل الكتاب) وأنها من تصرف سهيل **ولم يتابع عليها ولا شاهد لها**. ينظر: المصدر السابق الأماكن السابقة.

المطلب الثاني

فقه حديث النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام، والرد على ما جاء فيه من إشكالات.

حديثنا: "**لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**".

طعن فيه خصوم وأعداء السنة النبوية المطهرة، بحجة أنه يتعارض مع سماحة الإسلام في التعامل مع الآخرين، وخاصة أهل الكتاب بالبدء بالاعتداء عليهم، وظلمهم بالتضييق عليهم في الطرقات، وهذا يتنافى مع عدل الإسلام مع كل الناس، وعدم البدء بالاعتداء، والإيذاء بلا سبب!(١).

ويجاب عما سبق بما يلي:

---

(١) ممن قال بهذه الشبهة: أحمد صبحي منصور في كتابه المسلم العاصي ص ٥٧، وصالح الورداني في كتابه دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين ص ٢٨٥، ٣١٠، وعبد الله محمد نصر الشهير بـــ(ميزو) رابط:
https://www.youtube.com/watch?v=TmOAAmvHOK٤
وعدنان إبراهيم رابط: https://www.youtube.com/watch?v=٣dftrW٢WIBg
وأحمد عبده ماهر مقال بعنوان: اضطهاد المسيحيين عند مشايخ الضلال عن الإسلام. ربط:
http://www.civicegypt.org/?p=٧٢١٤٦
ومقال آخر بعنوان: نماذج للتعارض والاختلاف بين القرآن والسُنّة رابط:
http://www.civicegypt.org/?p=٣٤٥٣٣
ومقال بعنوان: بين حكم الله وحكم الطواغيت لإبراهيم أحمد موقع أهل القرآن رابط:
http://www.ahl-alquran.com/arabic/show_article.php?main_id=١٦٦٢٠
وغيرهم.

أولاً: ليس من قواعد أهل العلم، رد الأحاديث الصحيحة بمجرد تعارضـــها الظاهري مع القرآن الكريم.

ثانياً: حل أي مُشكِل وأي تعارض ظاهري بين النصوص، يكون في ضوء القواعد العلمية، وعلى رأسها الجمع بين النـــصوص المتعارضـــة، ولـــيس رد بعضها بمجرد تعارضها الظاهري.

والجمع بين النصوص المتعارضة التي يزول بها الإشـــكال والتعـــارض، يتطلب

ما يلي:

أ- جمع كل مروياتِ هذا الحديث **ب-** وجمع كل ما له صلة بمعني الحـــديث، من آياتٍ قرآنية، وأحاديثَ أخري في نفسِ الموضوع، كوحدةٍ موضـــوعةٍ متكاملة.

ب- فهم ما تم جمعه سابقاً في ضوء ثوابت ومبادئ الإسلام العالمية العادلة مع الناس كافة.

ثالثاً: بتطبيق ما سبق، يتبين لنا أن **حديثنا الصحيح لا يتعارض مع ما جاء في القرآن الكريم** كما زعم خصوم وأعداء السنة النبوية، واستشهادهم بقول الله تعالى: ﴿**لَا يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَـــمْ يُخْرِجُـــوكُمْ مِـــنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾(١).

لأن الآية الكريمة تتكلم عن غير المسلمين المسالمين للإسلام وأهله، وتحث على حسن معاملتهم ببرهم والقسط إليهم(٢).

---

(١) الآية ٨ من سورة الممتحنة.

(٢) ينظر: فتح القدير للشوكاني ٥/٢٥٤،و دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب لمحمـــد الأمين الشنقيطي ص ٢٣٦، والتفسير الوسيط للقرآن الكـــريم للإمـــام شـــيخ الأزهـــر الطنطاوي ١٤/٣٣٤.

وحديثنا الصحيح بالنهي عن بدء غير المسلمين بالسلام **خاص بغير المسالم منهم** للإسلام وأهله؛ **فبطلت دعوى التعارض.**

نعم: مجموعُ مروياتِ هذا الحديثِ المُشكلِ، تَدل على أن الحديث خاص، بوقت الحرب مع أهل الكتاب وغيرهم، في حالة قتالهم لنا، وإخراجنا من ديارنا، وفي حالة نقضهم للعهود والمواثيق التي بيننا وبينهم، وفي حالة طعنهم في ديننا. وفي تلك الحالات ينهى الإسلام، عن وُد وبِر أهلِ الكتاب وغيرهم من أهل الشرك! **و دل على ذلك الآية الكريمة** التي تلي الآية السابقة التي استشهدوا بها: ﴿ **إِنَّما يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذينَ قاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ وَظاهَرُوا عَلى إِخْراجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾(١).

ودل على ذلك أيضاً قوله سبحانه: ﴿**لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ** أُولئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٢).

فإذا كان النهي في الآية الكريمة عن وُدِ من حاد الله ورسوله، لأقرب الناس إليك من أرحامك فكيف بغيرهم؟!.

نعم إذا كانت الحرب بيننا وبين أعداءنا الذين يُقاتلوننا، ويُخرجوننا من ديارنا، ويَنتهكون حُرمة مقدساتنا، ويَسبون ديننا، ويَعتدون على أَعراضنا وأَموالنا. فلا مجال **للموالاة**، ولا مجال للوُدِ لهم حتي بالسلام، أو التوسعةُ لهم في الطريق!.

---

(١) الآية ٩ من سورة الممتحنة.

(٢) الآية ٢٢ من سورة المجادلة.

رابعاً: الأدلة على أن حديثنا كان في وقت الحرب مع أهل الكتاب من يهود بني قريظة([1]) ما يلي:

أ- حديث عَبد اللهِ بْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ): "**إِنَّكُمْ لَاقُونَ الْيَهُودَ غَدًا، فَلَا تَبْدءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكَم**"([2]).

---

(١) قال الإمام ابن قيم الجوزية في كتابه أحكام أهل الذمة، الفصل الثالث فيما يتعلق بتغيير لباسهم وتمييزهم عن المسلمين في المركب واللباس ونحوه ١٣٢٦/٣ قال: (وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ (ﷺ): "**لَا تَبْدَءوهُمْ بِالسَّلَامِ**" (فَهَذَا لَمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِمْ لِيُحَارِبَهُمْ وَهُمْ يَهُودُ قُرَيْظَةَ – فَأَمَرَ أَلَّا يُبْدَءُوا بِالسَّلَامِ ؛ لِأَنَّهُ أَمَانٌ وَهُوَ قَدْ ذَهَبَ لِحَرْبِهِمْ. سَمِعْتُ شَيْخَنَا (ابن تيمية) يَقُولُ ذَلِكَ) أ.هـ.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب يشترط عليهم أن يفرقوا بين هيئاتهم وهيئات المسلمين ٢٠٣/٩ رقم ١٨٧٨٩ قال: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَنْبَأَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ قَالَ: ذَكَرَ سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵁ بلفظه. **وعزاه البيهقي إلى الصحيحين ، وهو يعنى أصل الحديث كعادته** ، وإلا فليس عندهما "**فلا تبدءوهم بالسلام**". **أخرجه البخاري** (بشرح فتح الباري) كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام ٤٤/١١ رقم ٦٢٥٧ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، به بلفظ: "**إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمُ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ**" وفي كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ولم يصرح ٢٩٣/١٢رقم٦٩٢٨ قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، به بنحوه. **وأخرجه مسلم** (بشرح النووي) كتاب السلام، باب النهي عَنْ ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٣٩٨/٧رقم ٢١٦٤ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى)، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، به بنحوه. =

ب- حديث أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): "**إِنَّا قَادِمُونَ إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْتَدِئُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**".

أخرجه الأئمة: ابن أبي شيبة([1])==

= **وسند البيهقي صحيح رواته ثقات.أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ** هو: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ، الزِّيَادِيُّ الشَّافِعِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الْأَدِيبُ، كَانَ إِمَامَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَمُسْنِدَهُمْ وَمُفْتِيَهُمْ. كما قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٧٧/١٧رقم ١٦٩. **وأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ:** مسند نيسابور، وسماعه صحيح كما قال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء ٣١٨/١٥رقم ١٥٧، وتاريخ الإسلام ٦٦٣/٧رقم ٧٣. **وأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ الأزدي النيسابوري** المعروف بحمدان، حافظ ثقة كما قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب ٤٩/١ رقم ١٣٠، ووثقه مسلم والدراقطني وغيرهما ينظر: تهذيب الكمال ٥٢٢/١رقم١٣٠. **ومُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ** ، وثقه النسائي، وأبو حاتم، والدارقطني والعجلي وغيرهم ينظر: سير أعلام النبلاء ١١٤/١٠ رقم١١، والثقات لابن حبان ٥٧/٩. وقال الحافظ ابن حجر: ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرَّزَّاق. تقريب التهذيب ١٤٩/٢رقم ٦٤٣٤، **وسُفْيَانُ هو الثوي**، متفق على توثيقه. ينظر: تهذيب الكمال ١٥٤/١١ رقم ٢٤٠٧. **وعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ** مولى ابن عمر، مجمع على ثقته، كما قال الحافظ في لسان الميزان ٣٣٨/٩ رقم ١٣٤٨. **وعبد الله بن عمر** (ﷺ): صحابي جليل له ترجمة في: الإصابة ٣٤٧/٢ رقم ٤٨٥٢، والاستيعاب ٣٤٠/٣ رقم ١٦٣٠، وأسد الغابة ٣٣٦/٣ رقم ٣٠٨٢، وتاريخ الصحابة ١٤٩ رقم ٧١٩، ومشاهير علماء الأمصار ص ٢٣ رقم ٥٥.

(١) مسند ابن أبي شيبة ١٨٣/٢رقم ٦٦٨ قال: نا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ) بلفظه.

ورواته كلهم ثقات: وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ: متفق على توثيقه، قال فيه الحافظ ابن حجر ثقة حافظ عابد. ينظر: تقريب التهذيب ٢٨٣/٢ رقم ٧٤٤١، و الكاشف٣٥٠/٢رقم ٦٠٥٦، وتاريخ بغداد ٦٤٧/١٥رقم ٧٢٨٤، و الجرح والتعديل٣٧/٩رقم ١٦٨. =

==وأحمد(١) والنسائي(٢) والطبراني(٣)==

=**وعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ:** وثقه الذهبي وقال: ثقة غمزه الثوري للقدر. وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر وربما وهم. ينظر: تقريب التهذيب١/٥٥٤رقم٣٧٦٨، والجرح والتعديل ٦/١٠رقم٤٦، والتاريخ الكبير ٦/٥١رقم ١٦٧٦.

ويَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ المصري: ثقة فقيه، وكان يرسل كما قال الحافظ في تقريب التهذيب ١/١٠٧٣رقم ٧٧٥١، وقال الذهبي: وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى الِاحْتِجَاجِ بِهِ. سير أعلام النبلاء ٦/٣١رقم ١٠، ووثقه أبو زرعة ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/٢٦٧رقم ١١٢٢.

ومَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ: ثقة فقيه كما قال الحافظ ابن حجر. تقريب التهذيب ٢/١٦٨رقم ٦٥٦٨، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٤٣٩.

أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ اسمه: بَصْرَةُ بْنُ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ. وقيل: حُمَيْلُ بْنُ بَصْرَةَ ، وَهو الصَّحِيحُ كما قال الترمذي في العلل الكبير ص ٣٤٣ رقم ٦٣٥. وهو صحابي جليل له ترجمة في: معجم الصحابة للبغوي ١/٣٤٨ رقم ٢٧، ومعرفة الصحابة لابن منده ص ٢٩٠، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ١/٤١٧ رقم ١٢٣٤، والاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/١٨٤ رقم ٢١٧، وأسد الغابة ١/٤٠٧ رقم ٤٧٧، والإصابة في تمييز الصحابة ١/٤٤٩ رقم ٧١٨.

(١) **أحمد في مسنده** ٤٥/٢٠٩ رقم٢٧٢٣٥ قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، به بلفظ: " **إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودَ، فَمَنْ انْطَلَقَ مَعِي، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ** "، **فَانْطَلَقْنَا، فَلَمَّا جِئْنَاهُمْ وَسَلَّمُوا عَلَيْنَا فَقُلْنَا: وَعَلَيْكُمْ** ".

(٢) **النسائي في عمل اليوم والليلة** ص ٣٠٥ رقم ٣٨٨ قال: أخبرنَا وَاصل بن عبد الْأَعْلَى قَالَ حَدثنَا أَبُو أُسَامَة عَن عبد الحميد وَهُوَ ابْن جَعْفَر عَن يَزِيدَ، به بنحوه.

(٣) **الطبراني في المعجم الكبير** ٢/٢٧٧ رقم ٢١٦٢قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، به بلفظ أحمد في مسنده، وفي ٢/٢٧٨ رقم ٢١٦٤ قال: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ**، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، به بنحوه.

==والطحاوي([1]) والبخاري في الأدب المفرد([2]).

ثلاثتهم: ١- عَبْدِ الْحَمِيدِ بنَ جَعْفَرٍ عند: ابن أبي شيبة، وأحمد، والنسائي، والطبراني ٢- **ومُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ** في الأدب المفرد، وإحدى روايات الطبراني ٣- وابن لهيعة عند الطحاوي، عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ).

والحديث رواه الأئمة: ابن ماجة([3]) وأحمد([4]) وأبو يعلى([5]) وابن أبي شيبة([6])

(١) **وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار**، كتاب الكراهة، باب السلام على أهل الكفر ٣٤١/٤ رقم ٧٢٥٨ قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: ثنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، به بنحوه.

(٢) (الأدب **المفرد**، باب لا يبدء أهل الذمة بالسلام ص ٣٧٧ رقم ١١٠٢ قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، به بلفظ مقارب.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الأدب، باب رد السلام على أهل الذمة ٤٠٢/٢ رقم ٣٦٩٩ قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، به بلفظ مقارب "**إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ، فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**".

(٤) أحمد في مسنده ٣٨٥١/٧ رقم ١٧٥٦٨ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، **قَالَ: حَدَّثَنِي** يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، به بمثله، وفي ٤٠٨٥/٧ رقم١٨٣٣٠ قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، **حَدَّثَنِي** يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، به بلفظه.

(٥) أبو يعلى في مسنده٢٣٥/٢ رقم٩٣٦ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، به بلفظه.

(٦) ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب، في رد السلام على أهل الذمة ٢٠٠/١٣ رقم ٢٦٢٧٥ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، به بلفظه.

والطحاوي(١) والطبراني(٢) من حديث أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ (ﷺ)(٣).

ومدار الحديث في الأسانيد السابقة على: مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ (ﷺ).

ومُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاق: وإن كان ثقة يدلس(٤) فقد زالت شبهة تدليسه بتصريحه بالسماع كما سبق في روايتين لأحمد في مسنده. **لكن الأئمة أعلوا**

---

(١) الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الكراهة، باب السلام على أهل الكفر ٣٤١/٤ رقم ٧٢٥٦ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: ثَنَا عَيَّاشٌ الرَّقَّامُ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، به بنحوه.

(٢) الطبراني في الكبير٢٩٠/٢٢رقم ٧٤٣ قال: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، به بلفظه ، وفي٢٩١/٢٢ رقم٧٤٤ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، به بلفظه.

(٣) قال الحافظ المزي في تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٩/٣٤ رقم ٧٤٨٥، مختلف في صحبته. **ورجح صحبته الحافظ ابن حجر** في الإصابة في تمييز الصحابة ٢١٨/٧ رقم ١٠٢١٠.

(٤) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاق هو: ابن يَسَار بن خِيار، المدني، أبو بكر. ويقال: أبو عبد الله. القرشي المطلبي مولاهم، إمام المغازي. صدوق يدلس من المرتبة **الرابعة**، ورمي بالتشيع والقدر، كما قال الحافظ ابن حجر. تقريب التهذيب ٥٤/٢ رقم٥٧٤٣. ووثقه شعبة وقال: محمد بن إسحاق أمير المحدثين. كذا في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٩١/٧رقم ١٠٨٧. وقال الحافظ الذهبي: اختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة. الكاشف ١٥٦/٢رقم٤٧١٨. وينظر: سير أعلام النبلاء ٤١/٧ رقم ١٥، وتعريف أهل التقديس ١٦٨/١ رقم ١٢٥.

الحديث ليس بسبب تدليس ابن إِسْحَاق، وإنما بسبب مخالفته لمن هو أولي منه، بعزوه الحديث إلى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ (ﷺ)! لا سيما وأن **ابنِ إِسْحَاق** قد وافق من هو أولي منه في روايته الأخرى، بعزو الحديث **إلى** أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ). **وهو ما رجحه الإمام البخاري** في روايته للحديث في الأدب المفرد، من طريق **ابنِ إِسْحَاق** عن أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ)، **وليس من** طريق **ابنِ إِسْحَاق عن** أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ (ﷺ)!.

وترجح أنهما حديث واحد، وأن المحفوظ الصحيح من الحديث عن أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ).

قال الحافظ ابن حجر: (هما حديث واحد، اختلف فيه على يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ.

فقال: عَبْدِ الْحَمِيدِ بنَ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ).

وقال: مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ (ﷺ).

وقد قال بعض أصحاب مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ) كما عند البخاري في الأدب المفرد، وإحدى روايات الطبراني، بمثل ما قال عَبْدِ الْحَمِيدِ بنَ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ)، **والمحفوظ** قول الجماعة عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ))([1]).

وهو ما صححه الإمام البخاري لما سأله الحافظ الترمذي فأجابه:(عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (ﷺ)، أَصَحُّ. وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ، وَهِمَ فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ. **قال الحافظ الترمذي:** وَإِنَّمَا قَالَ مُحَمَّدٌ حَدِيثُ أَبِي بَصْرَةَ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ عَبْدَ

---

(١) فتح الباري لابن حجر كتاب الاستئذان، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام ٤٧/١١ رقم ٦٢٥٧ بتصرف. وينظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٢١٨/٧ رقم ١٠٢١٠.

الْحَمِيدِ بْنَ جَعْفَرٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ)(١).

خامساً: من الأحاديث المرفوعة عن النبي (ﷺ)، في البدء بالسلام على غير المسلمين المسالمين الذين لهم عهد أمان وذمة ما يلي:

أ- **حديث أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ** (رضي الله عنه): أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ)، مَرَّ على مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ، مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَاليَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ (ﷺ)!"(٢).

و لو قيل: سلّم **النبي** (ﷺ)، وقصد بالسلام من حضر معهم من المسلمين!

---

(١) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير، أَبْوَابُ الِاسْتِئْذَانِ وَالْآدَابِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) ص ٣٤٢ رقم ٦٣٥.

(٢) جزء من حديث طويل متفق عليه. **أخرجه البخاري** (بشرح فتح الباري) كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ٤١/١١ رقم ٦٢٥٤ قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ **أَنَّ النَّبِيَّ** (ﷺ) رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى **مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ**، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، **فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ** (ﷺ)...الحديث. **وأخرجه مسلم** (بشرح النووي) كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي (ﷺ) إلى الله وصبره على أذى المنافقين٦/٣٩٨رقم ١٧٩٨ قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ)، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عبد الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، به بلفظه.

لقلنا: لا دليل على الخصوصية لأن سلام النبي (ﷺ)، على مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ، مِنَ المُسْلِمِينَ، وَالمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَاليَهُودِ الذين لهم عهد أمان وذمة، قد صدر منه (ﷺ) على وجه العموم لا الخصوص. فلم يقل السلامُ عليكم أيها المسلمون! وبالتالي تخصيصُ الحديثِ بالمسلمين، ادعاءٌ لا دليلَ عليه، ويدل على ذلك أيضاً عموم الحديث التالي.

ب- حديث عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنهما)، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ (ﷺ): أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ، عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ!**"(١) فالحديث هنا عامٌ، وليس خاصاً بالمسلمين.

ولو كان إطعامُ الطعامِ وإفشاءُ السلامِ، على غير المسلمين المسالمين، لا يجوز ما جاءَ التعميمُ من النبي (ﷺ): "**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ، عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**". ولجاءَ التخصيص منه (ﷺ) **(عَلَى مَنْ عَرَفْتَ)** دونَ قولهِ: **(وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ!)**

والتخصيصُ يلزمُ منه، أن يَسأل المسلم، قبلَ إطعامِ الطعامِ، وإلقاءِ السلامِ، عن دينِ من يُطْعِم، ودينِ من يُلقي عليه السلام، وهو ما لم يَحدث قديماً، ولا حديثاً في واقعنا وفي حياتنا اليومية!. **وما ورد عن كثير من الصحابة، ينفى هذا التخصيص،** ولا شك أن فهم الصحابة (رضي الله عنهم)، للهدى النبوي، مُقَدَّمٌ على من

(١) **أخرجه البخاري** (بشرح فتح الباري) كتاب الإيمان، بَابُ إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الإِسْلَامِ ٧١/١ رقم ١٢ قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنهما). وفي بَاب إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الإِسْلَامِ ١٠٣/١ رقم ٢٨ قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، به بلفظه. **ومسلم** (بشرح النووي) كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ ٢٨٤/١رقم ٦٣. قال حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، به بلفظه.

سواهم. ولو عَلِمَ الصحابةُ الكرام، أن سلامَ النبي (ﷺ)، كما جاء في حديث أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ (رضي الله عنه)، خاصٌ بالمسلمين دون غيرهم، ممن حضر معهم في مجلسهم من المشركين واليهود المسالمين الذين لهم عهد أمان وذمة، لما بدءوا هم أنفُسَهُم بالسلام على غير المسلمين المسالمين، ولما أجَازوا لغيرهم البدء بالسلام عليهم! والصحابة أكثرُ الناسِ تَشبُهاً وتَمَسكاً بهدى النبي (ﷺ). وإليك نماذج من تلك الآثار عن الصحابة (رضي الله عنهم).

سادساً: من الآثارِ الصحيحةِ عن الصحابة (رضي الله عنهم)، **والتي تؤكدُ من قولهم وفعلهم،** أن النهي في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)، عن بدء اليهودِ والنصارىَ بالسلام، **خاصٌ بوقت الحرب،** وأنهم (رضي الله عنهم)، يرونَ جواز بدء اليهودِ والنصارىَ بالسلام عليهم في وقت سلمهم للمسلمين ما يلي:

أ- **حديث الصحابي أَبِي أُمَامَةَ الْبَـاهِلِيِّ** (رضي الله عنه)، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَقِيَهُ. قَالَ (الراوي عنه مُحَمَّد بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ): فَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا سَبَقَهُ بِالسَّلَامِ، إِلَّا يَهُودِيًّا، مَرَّةً اخْتَبَأَ لَهُ خَلْفَ أُسْطُوَانَةٍ، فَخَرَجَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ: وَيْحَكَ يَا يَهُودِيُّ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ رَجُلًا تُكْثِرُ السَّلَامَ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ فَضْلٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ آخُذَ بِهِ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: وَيْحَكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) يَقُولُ: "**إِنَّ اللهَ جَعَلَ السَّلَامَ تَحِيَّةً لِأُمَّتِنَا، وَأَمَانًا لِأَهْلِ ذِمَّتِنَا**"(١).

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠٩/٨ رقم٧٥١٨ قال: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثنا إِدْرِيسُ بْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ (رضي الله عنه)، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَقِيَهُ. قَالَ: فَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا سَبَقَهُ بِالسَّلَامِ إِلَّا يَهُودِيًّا مَرَّةً اخْتَبَأَ لَهُ خَلْفَ أُسْطُوَانَةٍ، فَخَرَجَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ: وَيْحَكَ يَا يَهُودِيُّ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ رَجُلًا تُكْثِرُ السَّلَامَ،=

= فَعَلِمْتُ أَنَّهُ فَضْلٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ آخُذَ بِهِ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: وَيْحَكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) يَقُولُ: "**إِنَّ اللهَ سبحانه جَعَلَ السَّلَامَ تَحِيَّةً لِأُمَّتِنَا، وَأَمَانًا لِأَهْلِ ذِمَّتِنَا**" وأخرجه في المعجم الأوسط ٢٩٨/٣ رقم ٣٢١٠ قال: حَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، به، بلفظه مختصراً. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم٦١، باب مقاربة أهل الدين ومودتهم، وإفشاء السلام بينهم، فصل في السلام على أهل الذمة ٢٠٧/١١رقم٨٤١٩ قَالَ: أنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ بِمَكَّةَ، قَالَ: نا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ، قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، به بلفظه.

مدار الحديث في الأسانيد السابقة على: عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، عن إِدْرِيسِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ (رضي الله عنه). كما قال الحافظ الطبراني في الأوسط في الأماكن السابقة: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ إِلَّا إِدْرِيسُ بْنُ زِيَادٍ، تَفَرَّدَ بِهِ عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ.

والحديث سنده ضعيف فيه شَيْخ الطبراني: **بَكْرِ بْنِ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيِّ، ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ**، وَقَالَ غَيْرُهُ: مُقَارِبُ الْحَدِيثِ. كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب الأدب، باب حد السلام والرد ٣٣/٨ رقم ١٢٧٤٧. وكذا قال الحفاظ: الذهبي في ميزان الاعتدال ٣٤٥/١ رقم ١٢٨٤، وابن حجر في لسان الميزان ٣٤٤/٢ رقم ١٥٨٢.

وفي السند أيضاً **عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ: صدوق يخطئ** كما قال الحافظ في تقريب التهذيب ٧٤٨/١رقم٥١٤٣، وقال الهيثمي: في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد كتاب الأدب، باب حد السلام والرد ٢٩/٨ رقم ١٢٧٢٧**وُثِّقَ وَفِيهِ ضَعْفٌ**، وقال في كتاب الإيمان، بَابٌ فِي مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْمَرْءِ وَمَالَهُ ٢٦/١ رقم٥٤ **وَالْأَكْثَرُ عَلَى تَوْثِيقِهِ**. وينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧٥/٢٢ رقم٤٤٦٣.

وفي السند: إِدْرِيسُ بْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ، **لم أقف له على ترجمة.**

وباقي رجال الإسناد ثقات: مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ **ثقة**، كما قال الحفاظ: ابن أبي حاتم، وابن حجر، وابن حبان وغيرهم. ينظر: الجرح والتعديل ٢٥٧/٧ رقم ١٤٠٨، وتقريب التهذيب ٧٧/٢رقم ٥٩٠٧، ومشاهير علماء الأمصار ص ١٨٨رقم ٨٩٩، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١٩/٢٥رقم٥٢٢٣. **وأَبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ** هو: صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ بْنِ=

ب- حديث الصحابة: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبَا الدَّرْدَاءِ، وَفَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ (ﷺ).
عن ابْنِ عَجْلَانَ قال: "إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبَا الدَّرْدَاءِ، وَفَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ (ﷺ)، **كَانُوا يَبْدَؤُونَ أَهْلَ الشِّرْكِ بِالسَّلَامِ!**"(١).

=وَهْبٍ، صحابي جليل له ترجمة في: الإصابة ١٨٢/٢ رقم ٤٠٧٩، والاستيعاب ١٢٣٧/٢ رقم ١٢٤٢، وأسد الغابة ١٥/٣ رقم ٢٤٩٧، وتاريخ الصحابة ص ١٣٧ رقم ٢٦٧٥، وتجريد أسماء الصحابة ٢٦٤/١. **وللحديث متابعة** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ، تابعه شيخ الحافظ ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب، عنوان (في أهل الذمة يبدؤون بالسلام) ٢٤٩/٥رقم ٢٥٧٥١ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ وَشُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: **أَنَّهُ كَانَ لَا يَمُرُّ بِمُسْلِمٍ وَلَا يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ إِلَّا بَدَأَهُ بِالسَّلَامِ.** وإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ بن سليم العنسي بالنون، أبو عتبة **الحمصي**، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم كما قال الحافظ الذهبي وابن حجر. ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢٤٨/١رقم٤٠٠، وتهذيب التهذيب ١٢٦/١، والكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيَّال ٩٨/١ رقم ٧.

والراوي عنه هنا من أهل بلده، مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ **الحمصي**، وَشُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الخولاني، الشامي ، وثقه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين ، وقال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق ، فيه لين. **ينظر:** الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٤٨٣/١رقم٢٢٦٣، وتقريب التهذيب ٤١٥/١ رقم ٢٧٧٩، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٤٠/٤ رقم ١٤٩٥. **و أَبِي أُمَامَةَ** (ﷺ): صحابي جليل سبقت ترجمته.

فالحديث سنده حسن ومتنه **صحيح**، يشهد له عموم الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الصحيحة الآمرة بإفشاء السلام، وكذا باقي الآثار الواردة هنا عن الصحابة (ﷺ) بعموم إفشاء السلام على غير المسلمين المسالمين.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب عنوان (في أهل الذمة يبدؤون بالسلام) ١٩٨/١٣ رقم ٢٦٢٦٦ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ وَأَبَا الدَّرْدَاءِ وَفَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ (ﷺ) كَانُوا يَبْدَؤُونَ أَهْلَ الشِّرْكِ بِالسَّلَامِ. **وسنده حسن:**=

ت- **حديث عبد اللَّه بن مسعود (ﷺ) عن عَلْقَمَةَ** قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود مِنَ السَّيْلَحِينِ(١) فَصَحِبَهُ (أناس كفار من المجوس) دَهَّاقِينُ(٢) مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ(٣) فَلَمَّا دَخَلُوا الْكُوفَةَ، أَخَذُوا فِي طَرِيقٍ غَيْرِ طَرِيقِهِمْ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ فَرَآهُمْ قَدْ عَدَلُوا، فَأَتْبَعَهُمُ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: أَتُسَلِّمُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ؟ فَقَالَ: "**نَعَمْ صَحِبُونِي وَلِلصُّحْبَةِ حَقٌّ!**"(٤).

=إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ **صدوق** سبقت ترجمته، و ابْنِ عَجْلَانَ هو: محمد بن عجلان المدني الفقيه الصالح، **وثقه أحمد وابن معين**، وقال غيرهما سيئ الحفظ، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢٠٠/٢رقم٥٠٤٦، وتقريب التهذيب ١١٢/١ رقم ٦١٥٦، والثقات لابن حبان ٣٨٦/٧.

(١) **سَيْلَحون:** بفتح أوله، وسكون ثانيه، وفتح لامه ثم حاء مهملة، وواو ساكنة، ونون، أَرض تسمى كَذَلِك، على بُعْدِ ثلاثين كيلو متراً من بغداد تقريباً. معجم البلدان ٢٩٨/٣، وتهذيب اللغة ١٨٠/٤، والمغرب في ترتيب المعرب ص ٢٣١.

(٢) **الدِّهْقَانُ** مُعَرَّبٌ يُطْلَقُ عَلَى رَئِيسِ الْقَرْيَةِ وَعَلَى التَّاجِرِ وَعَلَى مَنْ لَهُ مَالٌ وَعَقَارٌ وَدَالُهُ(مَكْسُورَةٌ)وَفِي لُغَةٍ (تُضَمُّ)وَالْجَمْعُ دَهَاقِينُ، وَدَهْقَنَ الرَّجُلُ وَتَدَهْقَنَ كَثُرَ مَالُهُ. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد الفيومي ٢٠١/١. وينظر: لسان العرب فصل الدال المهملة ١٠٧/١٠.

(٣) **الحِيرَةُ:** بكسر الحاء ثم سكون وراء: مدينة على بُعْدِ ستة كيلو مترات تقريباً من الكوفة، على موضع يقال له النّجف. ينظر: معجم البلدان ٣٢٨/٢ ، و أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم لمحمد البشاري ص ٢٥، ومعجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لعبد الله البكري٤٧٨/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأدب عنوان (في السلام على أهل الذمة ومن قال للصحبة حق) ٢٣٢/١٣ رقم٢٦٣٨٥ قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ:... بلفظه. **وسنده صحيح رواته كلهم ثقات.** =

ث- **حديث ابْنَ عَبَّاسٍ** (رضي الله عنهما)، **أَنَّهُ** كَتَبَ إِلَى ذمي فبدأه بالسلام، فقيل له: أتبدأنه بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: **إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ**"(١). وهذا خلافاً لما ظنه الإمام ابن قيم

= **أَبُو مُعَاوِيَةَ** هو: محمد بن خازم، بمعجمتين، أبو معاوية الضرير الكوفي، عَمِي وهو صغير، **ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره** ، تقريب التهذيب ٧٠/٢ رقم ٥٨٥٩، وينظر: الثقات لابن حبان ٤٤١/٧، وتاريخ بغداد ١٣٤/٣ رقم ٧٥٦. **و الْأَعْمَشِ** هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، **ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس** من المرتبة الثانية. وقال ابن أبي حاتم: الأعمش **ثقة يحتج بحديثه**. ينظر: تقريب التهذيب ٣٩٢/١ رقم ٢٦٢٣، والجرح والتعديل ١٤٦/٤ رقم ٦٣٠ ، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي٩٠/٦رقم ٢٢٢٧. **وإِبْرَاهِيمَ** هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، **ثقة إلا أنه يرسل كثيراً**. تقريب التهذيب ٦٩/١ رقم ٢٧٠، تاريخ الإسلام ١٠٥٢/٢ رقم ٦، والجرح والتعديل ١٤٤/٢ رقم ٤٧٣. **و عَلْقَمَةَ هو:** علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي. **ثقة ثبت فقيه عابد**. ينظر: تقريب التهذيب ٦٨٧/١ رقم ٤٦٩٧، وتاريخ بغداد ٢٤٠/١٤ رقم ٦٦٩٦ ، وتاريخ الإسلام ٦٨٣/٢ رقم ٧٥. و **عَبْدِ اللهِ** هو ابن مسعود (رضي الله عنهما)، صحابي جليل له ترجمة في: الاستيعاب ٩٨٧/٣ رقم١٦٥٩، وأسد الغابة ٣٨١/٣ رقم ٣١٨٢، وتاريخ الصحابة ص ١٤٩ رقم ٧١٨، وتجريد أسماء الصحابة ٣٣٤/١، ومشاهير علماء الأمصار ص ١٦ رقم ٢١، والإصابة ٣٦٠/٢ رقم ٤٩٦٩.

(١) رواه الإمام مُسدد في مسنده، كما في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر، كتاب الأدب، باب السلام على الكفار بإكرام الأكابر منهم ٦٧٣/١١ رقم ٢٦٥١ قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما)، كَتَبَ إِلَى ذِمِّيٍّ، فَبَدَأَهُ بِالسَّلَامِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: "**إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ** ". وذكره البوصيري في كتابه: إتحافُ الخيرةُ المهرةُ، بزوائد المسانيد العشرة، كتاب الأدب وغيره، باب ما جاء في السلام على الكفار ومكاتبتهم وغير ذلك مما يذكر ٤٣/٦ رقم ٥٢٨٩ وقال: هَذَا إِسْنَادٌ رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ أ.هـ **شَرِيكُ بنُ عَبْدِ اللهِ النَّخَعِيُّ**، الكوفي، **وثقه ابن معين**،=

الجوزية حيث حمل موقف ابن عباس على أنه خاص بمكاتبة أهل الحرب، ومن ليس له ذمة([1])، لأنه إذا جاز ذلك للمحارب الذي لا عهد له ولا ذمة، فالمسالم من غير المسلمين من باب أولي.

نعم: كل تلك الروايات السابقة، مما جاء عن النبي (ﷺ)، وبعض الصحابة (﵃)، تؤكد أن البدء بالسلام على غير المسلمين محمول على وقت سلمهم مع المسلمين، وحيث يكون لهم عهد أمان وذمة، والبدء بالسلام عليهم في تلك الحالة هو من البر والإحسان الذي حث عليه ربنا سبحانه بقوله: ﴿ **لَا**

=وقال غيره سيء الحفظ، وقال الحافظ ابن حجر: **صدوق يخطئ كثيراً**، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٤٨٥/١رقم٢٢٧٦، وتقريب التهذيب ٤١٧/١ رقم ٢٧٩٥، والثقات لابن حبان ٤٤٤/٦. **وعَمَّارُ بنُ مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيُّ، أَبُو مُعَاوِيَةَ، شيعي موثق** كما قال الحافظ الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: **صدوق يتشيع**. ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٥٢/٢رقم٣٩٩٨، وتقريب التهذيب ٧٠٨/١ رقم ٤٨٤٩، وتهذيب التهذيب ٢٠٤/٣ رقم ٤، والثقات لابن حبان ٢٦٨/٥. **و كُرَيْبُ بنُ أَبِي مُسْلِمٍ الْهَاشِمِيُّ** مولاهم، المدني أَبُو رِشْدِينَ مولى ابن عباس **وثقوه**. ينظر: تهذيب الكمال ١٢٧/٢٤رقم ٤٩٧٠، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٦٨/٧رقم ٩٥٦، وسير أعلام النبلاء ٤٧٩/٤ رقم١٨١. **وابن عباس:** هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، **صحابي جليل له ترجمة** في: الإصابة ٣٢٢/١ رقم ٤٧٩٩، والاستيعاب ٩٣٣/٣ رقم ١٦٠٦، وأسد الغابة ٢٩١/٣ رقم ٣٠٣٧، وتاريخ الصحابة ص ١٤٨ رقم ٧١٧، ومشاهير علماء الأمصار ص ١٥ رقم ١٧، وتجريد أسماء الصحابة ٣٢٠/١.

(١) قال: (إِنْ ثَبَتَ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (﵄)... **فَلَعَلَّهُ ظَنَّ** أَنَّ ذَلِكَ مُكَاتَبَةُ أَهْلِ الْحَرْبِ وَمَنْ لَيْسَ لَهُ ذِمَّةٌ) أحكام أهل الذمة، الفصل الثالث فيما يتعلق بتغيير لباسهم وتمييزهم عن المسلمين في المركب واللباس ونحوه ١٣٢٦/٣.

يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾(1).

أما حديث أبي هريرة (ﷺ) في النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام فمحمول على وقت حربهم مع المسلمين، وهذا يتفق تماماً مع قول ربنا (ﷻ): **﴿ إِنَّما يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ وَظاهَرُوا عَلى إِخْراجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾**(2).

سابعاً: القول بأن حديث أبي هريرة (ﷺ)، في النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام خاص بوقت حربهم لا يتعارض مع ما ورد عن بعض الفقهاء أنه حديث عام في وقت السلم لما يلي:

أ- لأن الخلاف هنا مع **بعض الفقهاءِ وليس كلهم.**

ففي الوقت الذي يمنع فيه بعض الفقهاء من البدء بالسلام عليهم، تجد في نفسِ الوقت البعض الآخر من الفقهاء، يُجيز أن نبدأهم بالسلامِ، ويري بأنه لا بأسَ بهِ. كما دل على ذلك ما أخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ، عن عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ وَلَا نَبْدَؤُهُمْ! قَالَ عَوْنٌ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ **مَا أَرَى بَأْسًا أَنْ نَبْدَأَهُمْ.** قُلْتُ لِمَ. قَالَ لِقوله سبحانه: **﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾**(3).

---

(1) الآية ٨ من سورة الممتحنة.

(2) الآية ٩ من سورة الممتحنة.

(3) الآية ٨٩ من سورة الزخرف. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الأدب عنوان (في أهل الذمة يبدؤون بالسلام) ٥/٢٤٩ رقم٢٥٧٥٠ قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنَ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ ؟..الخ **وسنده صحيح رواته كلهم ثقات.**=

ويستشهدُون أيضاً بقول سيدنا إبراهيم (عليه السلام) لأبيه: ﴿ **قالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كانَ بِي حَفِيًّا**﴾(١).

ب- **الفقهاء** الذين يرون أن الحديث عام في وقت السلم، وأنه لا يبدء بالسلام لغير المسلمين، **هم أنفسهم الذين** يُجيزون ابتداءهم بالسلام؛ **إذا كانَ ابتداؤهم بالسلامِ لَهُ سببٌ وحَاجَةٌ**، مِنْ حَقِّ صُحْبَةٍ، أَوْ مُجَاوَرَةٍ، أَوْ مُكَافَأَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ(٢). وجعلوا هذا السبب استثناءٌ من عدم الجواز من ابتدائِهم بالسلام.

=**يزيد بن هارون** بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، **ثقة متقن عابد**. ينظر: تقريب التهذيب٢/٣٣٣ رقم ٧٨١٧، وتاريخ بغداد ١٦/٤٩٣ رقم ٧٦١٣، والثقات ٧/٦٣٢. **والمسعودي** هو:عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي ، **ثقة، اختلط قبل موته**، واختلاطه ببغداد، فمن سمع منه بالبصرة، والكوفة فسماعه جيد. **قلت:** ويزيد بن هارون من واسط وليس من بغداد فسماعه منه صحيح. ينظر: تقريب التهذيب ١/٥٧٨ رقم ٣٩٣٣، وتاريخ بغداد ١١/٤٨٠رقم ٥٣٠٨، والكواكب النيرات ١/٢٨٢ رقم ٣٥.

وعون بن عبد الله هو: بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله الكوفي. **ثقة**. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/٣٨٤رقم ٢١٣٨، وتاريخ الإسلام ٣/٢٩٢ رقم ٢١٣. **ومحمد بن كعب** هو: بن سليم بن أسد، أبو حمزة القرظي، المدني، وكان قد نزل الكوفة مدة، **ثقة حجة**.ينظر: الكاشف للذهبي٢/٢١٣ رقم ٥١٢٩، وتهذيب التهذيب ١/٨٩١ رقم ٦٢٩٧. و**عمر بن عبد العزيز هو:** أمير المؤمنين **خامس الخلفاء الراشدين**. له ترجمة في: الثقات لابن حبان ٥/١٥١، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ٢١/٤٣٢ رقم ٤٢٧٧.

(١) الآية ٤٧ من سورة مريم. وينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض، كتاب السلام، باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٧/٤٨ رقم ٢١٦٧.

(٢) تفسير القرطبي، تفسير آية ٤١ من سورة مريم: ﴿ **وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا**﴾١١/١١٢، وزاد المعاد في هدي خير العباد، فصل في هديه (ﷺ) في السلام على أهل الكتاب ٢/٣٨٩، وفتح الباري لابن حجر كتاب الاستئذان، باب التسليم في=

وهذا القول منهم يتفق في النهاية تماماً مع قول جمهور الصحابة، بجواز ابتداءهم بالسلام في وقت سلمِهم مع المسلِمين، وعدمُ الجواز في حَالَة قتالِهم للمسلمين.

ت- **الجمهور من الفقهاء على وجوب** رد السلام على غير المسلمين وحسن المعاملة لهم، متى بدأوا هم بالسلام على المسلمين.

بل ورجحه وصوبه الإمام ابن قيم الجوزية فقال: (وَاخْتَلَفُوا فِي وُجُوبِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، **فَالْجُمْهُورُ عَلَى وُجُوبِهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ**، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَجِبُ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ، كَمَا لَا يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَأَوْلَى. **وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ**، وَالْفَرْقُ أَنَّا مَأْمُورُونَ بِهَجْرِ أَهْلِ الْبِدَعِ، تَعْزِيرًا لَهُمْ وَتَحْذِيرًا مِنْهُمْ، بِخِلَافِ أَهْلِ الذِّمَّةِ)(1).

بل ورجح الإمام ابن قيم الجوزية الرد على الذمي بالسلام والرحمة والبركة إذا بدء هو السلام بالرحمة والبركة، من باب قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا**﴾(2).

وعلل ذلك بزول السبب الذي من أجله أمرنا النبي (ﷺ) بالاقتصار على "**وَعَلَيْكُمْ** "وهو في حالة دعوا بالموت وقَالُوا: **السَّامُ عَلَيْكُمْ!**"(3). وأن المعتبر

=مجلس فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين ٤٢/١١ رقم ٦٢٥٤، و نيل الأوطار كتاب الجهاد والسير، أبواب الأمان والصلح والمهادنة، بَابُ مَا جَاءَ فِي بُدَاءَتِهِمْ بِالتَّحِيَّةِ وَعِيَادَتِهِمْ ٧٦/٨ رقم ٣٤٩٣.

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد فصل في هديه (ﷺ) في السلام على أهل الكتاب ٣٨٩/٢، وينظر: المنهاج "شرح صحيح مسلم" للنووي كتاب السلام، باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٤٠٢/٧رقم ٢١٦٧.

(2) الآية ٨٦ من سورة النساء.

(3) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) وسبق تخريجه تفصيلاً.

العموم في الرد بتحية الله تعالى دون اعتبار العموم في الرد فيما يخالفها، والاقتصار على "**وَعَلَيْكُمْ** " فقال: (قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ**﴾(١) فَإِذَا زَالَ هَذَا السَّبَبُ وَقَالَ الْكِتَابِيُّ: **سَلَامٌ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**؛ فَالْعَدْلُ فِي التَّحِيَّةِ يَقْتَضِي أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ نَظِيرَ سَلَامِهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ)(٢).

قلت فإن قيل: كيف نرد عليه برحمة الله تعالى وهو لا يستحقها؟!(٣).

قلت **لا إشكال في ذلك**، فالرحمة تذهب لمن يستحقها! فإن كان يستحقها أخذها وإلا رُدت الرحمة إلى من دعا بها، كما صح في السنة المطهرة في حق من دعا على صاحبه باللعنة أو الكفر أو الفسق، يَبوءُ بها أحدهما(٤).

---

(١) الآية ٨ من سورة المجادلة.

(٢) أحكام أهل الذمة، فصل كيف نرد على أهل الذمة إذا تحقق لدينا أنهم قالوا السلام عليكم ٤٢٥/١، وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٠٧/١٠.

(٣) (عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِنَصْرَانِيٍّ وقيل ليهودي: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّه فَقِيلَ لَهُ فِيهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ فِي رَحْمَةِ اللَّه يَعِيشُ!) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير تفسير آية ٨٦ من سورة النساء ﴿**وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا**﴾ ١٦٥/١٠. والمنتقى شرح الموطأ للقرطبي٢٨١/٧.

(٤) قال الإمام البخاري في صحيحه (بشرح فتح الباري) كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن ٤٧٩/١٠ رقم ٦٠٤٥. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنِ الحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رضي الله عنه) أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ: "**لاَ يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالفُسُوقِ، وَلاَ يَرْمِيهِ بِالكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ** " وأخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ٣٢٥/١ رقم ٦١. قال: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، به بنحوه.

ث- **أقوال بعض الفقهاء المخالفة في طريقة رد السلامِ على غير المسلمين المسالمين؟ يجاب عنها**، بما قاله الإمام ابن عبد البر قال: (قَدْ رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ طَاوُسَ يقول: إذا سلم عليكَ اليهوديُّ أو النصرانيُّ فَقُلْ: **عَلَاكَ السَّلَامُ**، أَيِ ارْتَفَعَ عَنْكَ السَّلَامُ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: **هَذَا لَا وَجْهَ لَهُ مَعَ مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَلَوْ جَازَ مُخَالَفَةُ الْحَدِيثِ، إِلَى الرَّأْيِ فِي مِثْلِ هَذَا، لَاتَّسَعَ فِي ذَلِكَ الْقَوْلِ، وَكَثُرَتِ الْمَعَانِي. وَمِثْلُ قَوْلِ ابْنِ طَاوُسَ السابق فِي هَذَا الْبَابِ** قَوْلُ مَنْ قَالَ: يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، عَلَيْكَ السِّلَامِ، بِكَسْرِ السِّينِ يَعْنِي الْحِجَارَةَ، **وَهَذَا غَايَةٌ فِي ضَعْفِ الْمَعْنَى، وَلَمْ يُبَحْ لَنَا أَنْ نَشْتُمَهُمُ ابْتِدَاءً**. وَحَسْبُنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِمْ، بِمِثْلِ مَا يَقُولُونَ فِي قَوْلٍ، وَعَلَيْكَ مَعَ امْتِثَالِ السُّنَّةِ النبويةِ، الَّتِي فِيهَا النَّجَاةُ، لِمَنْ تَبِعَهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ)(1).

✓ **فتأمل جيداً:** كيفَ يُدافع ويَرد الحافظُ ابن عبدِ البرِ، من خالفَ الهديَّ النبويَّ في مسألتنا، ووصفهِ للرأيِ المُخَالف بالضعف القوي، **قائلاً:** لَمْ يُبَحْ لَنَا أَنْ نَشْتُمَهُمُ ابْتِدَاءً، ودعوته إلى امتثال السنة النبوية ففيها النجاة.

✓ **وتأتي خلاصة القولِ** في خِلافِ الفقهاءِ في حكم بدء غير المسلمين بالسلام، بالعبارة القوية الجميلة التي قالها الإمام الْأَوْزَاعِيِّ قال (رحمه الله): **(إِنْ سَلَّمْتَ فَقَدْ سَلَّمَ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ تَرَكْتَ فَقَدْ تَرَكَ الصَّالِحُونَ!)**(2).

---

(1) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٩٣/١٧. وينظر: تفسير القرطبي، تفسير آية ٨٦ من سورة النساء ﴿**وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا**﴾ ٣٠٣/٥ ، وآية ٨ من سورة المجادلة ﴿**وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ**﴾ ٢٩٢/١٧.

(2) فتح الباري لابن حجر كتاب الاستئذان، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام ٤٧/١١ رقم ٦٢٥٧، والمنهاج " شرح صحيح مسلم" للنووي كتاب السلام، باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٤٠٢/٧ رقم ٢١٦٧، وإكمال المعلم بفوائد مسلم=

وهكذا في كل المسائل السابقة المتعلقة بحديثنا لم نجد أحداً من فقهاء الأمة زعم أن البدء بالسلام على غير المسلمين المسالمين، مودة وولاء قد نهينا عنها، كما فهم وزعم ذلك، بعض المسلمين المعاصرين!([1]).

ج- بقي أن نفهم أن المُشكِل الوارد في الحديث: "**فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**" **خاصٌ أيضاً بوقت الحرب** مع غير المسلمين وليس عامّاً في وقت السلم، وقد صرحَ بذلك شُراح السنة النبوية. وعلى رأسهم الحافظ ابن حجر العسقلاني، في فتح الباري، نقلاً عن الإمام القرطبي قال: (وَلَيْسَ الْمَعْنَى: إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ وَاسِعٍ، فَأَلْجِئُوهُمْ إِلَى حَرْفِهِ حَتَّى يَضِيقَ عَلَيْهِمْ، **لِأَنَّ ذَلِكَ أَذًى لَهُمْ، وَقَدْ نُهِينَا عَنْ أَذَاهُمْ، بِغَيْرِ سَبَبٍ**)([2]).

✓ **وهذا المُشكِل في نهاية الحديث وقول الفقهاء** بعدم جوازه في وقت سلمهم مع المسلمين، لِأَنَّ ذَلِكَ أَذًى لَهُمْ، وَقَدْ نُهِينَا عَنْ أَذَاهُمْ بِغَيْرِ سَبَبٍ، وجوازُ ذلكَ في وقتِ حربهم مع المسلمين. **يُؤكدُ أنَّ المُشكِل الأول في الحديث**، بعدمِ ابتداءهم بالسلام، هو أيضاً خاصٌ بوقت حربِهم مع المسلمين، وهو ما تأكد

=للقاضي عياض، كتاب السلام، باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ٤٨/٧ رقم ٢١٦٧، ونيل الأوطار كتاب الجهاد والسير، أبواب الأمان والصلح والمهادنة، بَابُ مَا جَاءَ فِي بُدَاءَتِهِمْ بِالتَّحِيَّةِ وَعِيَادَتِهِمْ ٧٥/٨ رقم ٣٤٩٣.

(١) ينظر على سبيل المثال رابط:

https://www.youtube.com/watch?v=fN٥a٢vS٤dhg

ورابط: https://www.youtube.com/watch?v=px٤qIlBJWs٠ وغيرهم.

(٢) تفسير القرطبي، تفسير آية ٤١من سورة مريم ﴿ **وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا**﴾ ١١٢/١١، وفتح الباري لابن حجر كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين١١/٤٢ رقم ٦٢٥٤.

مِراراً في ثنايا هذا الحديث.

خلاصة القول: حديثنا خاصٌ وليس عام، خاصٌ بوقت الحرب مع أهل الكتاب وغيرهم من أهل الشرك، في حالةِ نقضهم للعهودِ والمواثيق، والطعنُ في ديننا، وإخراجِنا من ديارنا. وبهذا صرحَ الأئمةُ من شراحِ السنةِ والفقهاء.

✍ **ختاماً:** في انتباه فقهاء الأمة قديماً وحديثاً لإشكاليات الحديث والجواب عنها، أبلغُ ردٍّ على هؤلاء الأدعياء الذين لا صلة لهم بالعلم، لا من قريب ولا من بعيد، ويَجْهَرون بتسفيهِ أئمةِ الإسلامِ قديماً وحديثاً، وكأنهم كانوا في غفلة، عما يزعمونه اليوم من تعارض الحديث مع سماحة ورحمة الإسلام بغير المسلمين، وخاصة أهل الكتاب أ.هـ

والله تبارك وتعالى أعلى وأعلم.

الخَاتِمَة

مما تقدم في مباحث هذا الكتاب، يتضح للقارئ الفطن عددٌ من النتائج التي يمكن إجمالها فيما يلي:

١- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ: "**لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**" صحيح لم يصفه أحد من أئمة الحديث بعلة، خلافاً لبعض المعاصرين حيث أعله بما لا يقدح!.

٢- **مدار حديث** "**لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ**" على **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ**، ولم يَهِم في شيء من حديثنا، كما زعم الدكتور المطيري. لأن **الأكثر على توثيقه** رغم من تكلم في حفظه في آخر حياته!.

٣- **الراوي عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ في صحيح الإمام مسلم** من أهل المدينة الثقات الذين أخذوا عن **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ** قبل تغيره وهو(**عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيَّ**) وليس من أهل العراق الذي أخذوا عن **سُهَيْلِ** في آخر حياته عندما تغير حفظه، **وبالتالي لا وجه للطعن** في سُهَيْلِ وتضعيف حديثه في صحيح الإمام مسلم كما زعم الدكتور المطيري، بحجة تغير حفظه في آخر حياته!.

٤- **اختلاف ألفاظ حديثنا** تارة (اليهود والنصارى) وتارة (اليهود فقط) وتارة (النصارى فقط) وتارة (أهل الكتاب) وتارة (المشركين) **سواء كان من أصحاب** سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، **أو من سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ نفسه**، ليست باختلاف تضاد لا يمكن الجمع بينها كما زعم الدكتور حاكم المطيري! بل هو **خلاف ترادف في نفس المعني، كما فهم ذلك سهيل ومن روي عنه من**

أصحابه الحفاظ الثقات، وهو أيضاً فهم الأئمة الذين أخرجوا الحديث وشرحوه في كتبهم!.

٥- **سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ** لم ينفرد بالرواية عن أبيه، وإنما تابعه الأعمش كما عند الطبراني، خلافاً لما زعمه الدكتور المطيري بأن سهيل تفرد ولم يتابعه أحد على روايته عن أبيه.

٦- **لم ينفرد الصحابي الجليل** أبي هريرة (رضي الله عنه) **بحديثنا كما زعم الدكتور المطيري، وإنما للحديث شواهد** عن ابن عمر، وأنس، وأَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ (رضي الله عنهم).

٧- **حديثنا الصحيح لا يتعارض مع ما جاء في القرآن الكريم** كما زعم خصوم وأعداء السنة النبوية، واستشهادهم بقول الله تعالى: ﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾(١)لأن الآية الكريمة تتكلم عن غير المسلمين المسالمين للإسلام وأهله، وتحث على حسن معاملتهم ببرهم والقسط إليهم.

وحديثنا الصحيح بالنهي عن بدء غير المسلمين بالسلام **خاص بغير المسالم منهم** للإسلام وأهله؛ **فبطلت دعوى التعارض.**

٨- **مجموع مرويات حديثنا، تدل على أن الحديث** خاص بوقت الحرب مع أهل الكتاب وغيرهم، في حالة قتالهم لنا وإخراجنا من ديارنا، وفي حالة نقضهم للعهود والمواثيق التي بيننا وبينهم، وفي حالة طعنهم في ديننا. وفي تلك الحالات ينهى الإسلام، عن وُد وبِر أهلِ الكتاب وغيرهم من أهل الشرك!.

---

(١) الآية ٨ من سورة الممتحنة.

٩- سلام النبي (ﷺ) على مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ، مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَاليَهُودِ الذين لهم عهد أمان وذمة، قد صدر منه (ﷺ) على وجه العموم لا الخصوص، **ويؤكد العموم ما ورد عن كثير من الصحابة بالبدء بالسلام على غير المسلمين المسالمين.**

١٠- القول بأن حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)، في النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام خاص بوقت حربهم لا يتعارض مع ما ورد عن بعض الفقهاء أنه حديث عام في وقت السلم لأن الخلاف هنا مع **بعضِ الفقهاءِ وليس كلهم.**

١١- **الفقهاء** الذين يرون أن حديثنا عام في وقت السلم، وأنه لا يبدئ بالسلام لغير المسلمين، **هم أنفسهم الذين** يُجيزونَ ابتداءهم بالسلام؛ **إذا كانَ ابتداؤهم بالسلامِ لَهُ سببٌ وحَاجَةٌ**، مِنْ حَقِّ صُحْبَةٍ، أَوْ مُجَاوَرَةٍ، أَوْ مُكَافَأَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. وجعلوا هذا السبب استثناءٌ من عدم الجواز من ابتداءهم بالسلام، **فاتفقوا في النهاية مع قول جمهور الصحابة والتابعين والأئمة، بجواز ابتداءهم بالسلام في وقت سلمهم مع المسلمين، وعدم الجواز في حالة قتالِهم للمسلمين.**

١٢- **جمهور الفقهاءِ على وجوب** رد السلام على غير المسلمين متى بدأوا هم بالسلام على المسلمين! **حتي رجح وصوب الإمام** ابن قيم الجوزية الرد على الذمي بالسلام والرحمة والبركة إذا بدء هو السلام بالرحمة والبركة من باب قوله تعالى: **﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾**(١).

وعلل ذلك بزوال السبب الذي من أجله أمرنا النبي (ﷺ) بالاقتصار على "**وَعَلَيْكُمْ** "وهو في حالة دعوا بالموت وقَالُوا: **السَّامُ عَلَيْكُمْ!**".

(١) الآية ٨٦ من سورة النساء.

١٣- **الرد على غير المسلم بالسلام والرحمة والبركة**، إذا بدء هو السلام بالرحمة والبركة، **لا إشكال فيه. لأن** الرحمة والبركة تذهبان لمن يستحقهما، فإن كان يستحقهما أخذهما وإلا ردتا إلى من دعا بهما، كما صح في السنة المطهرة.

١٤- **أقوال بعض الفقهاء المخالفة في طريقة رد السلام على غيرِ المسلمين المسالمين غاية فِي ضَعْفِ الْمَعْنَى! حيث لَمْ يُبَحْ لَنَا أَنْ نَشْتُمَهُمُ ابْتِدَاءً.** وَحَسْبُنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِمْ، بِمِثْلِ مَا يَقُولُونَ فِي قَوْلٍ، وَعَلَيْنَا امْتِثَالُ السُّنَّةُ النبويةُ، الَّتِي فِيهَا النَّجَاةُ لِمَنْ تَبِعَهَا كما قال الإمام ابن عبد البر.

١٥- **خلاصة القول:** في خِلافِ الفقهاءِ في حكم بدء غير المسلمين بالسلام في عبارة الإمام الْأَوْزَاعِيِّ القوية قال (رحمه الله): **(إنْ سلَّمْتَ فقَدْ سلَّمَ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ تَرَكْتَ فَقَدْ تَرَكَ الصَّالِحُونَ!).**

١٦- المُشكِل الوارد في الحديث: " **فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ** " **خاصٌ أيضاً بوقت الحرب** مع غير المسلمين وليس عامّاً في وقت السلم، وقد صرحَ بذلك شُراح السنة النبوية.

١٧- **انتباه فقهاء الأمة قديماً وحديثاً لإشكاليات الحديث والجواب عنها**، أبلغُ ردٍّ على هؤلاء الأدعياء الذين لا صلة لهم بالعلم لا من قريب ولا من بعيد، ويَجْهَرون بتسفيه أئمة الإسلام قديماً وحديثاً، وكأنهم كانوا في غفلة عما يزعمونه اليوم من تعارض الحديث مع سماحة ورحمة الإسلام بغير المسلمين، وخاصة أهل الكتاب أ.هـ.

وفى الختام: أسأل الله (عز وجل)الصفح والغفران، فيما زلت فيه قدمي، وانحرف فيه عن جادة الحق قلمي.

المصادر و المراجع

أهمل في الترتيب الألف واللام، وأب، وابن، في أول اسم الكتاب، وكذلك كلمة (كتاب).

١- القرآن الكريم.

(أ)

٢- **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، للإمام البوصيري، دار الوطن للنشر الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

٣- أحكام أهل الذمة، لمحمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية ، تحقيق يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري الناشر: رمادي للنشر - الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٨ - ١٩٩٧م.

٤- **الأدب المفرد**، لمحمد إسماعيل البخاري، تحقيق فضل الله الجيلاني، ومحب الدين الخطيب، المكتبة السلفية بمصر، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.

٥- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لابن عبد البر، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٦- **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، لابن الأثير، تحقيق على معوض، وعادل أحمد، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٧- **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر العسقلاني، دار السعادة بمصر ١٣٢٨هـ.

٨- **الإعلام بدراسة حديث لا تبدؤوا المشركين بالسلام**، للدكتور حاكم المطيري، صفحة موقعه رابط: http://www.dr-hakem.com/.

٩- **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال،** للحافظ مغلطاي، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١ م.

١٠- **إكمال المعلم بفوائد مسلم** ، للقاضي عياض، تحقيق الدكتور يحيي حبلوش، دار الوفاء بالمنصورة مصر، الطبعة الأولي ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(ت)

١١- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،** للذهبي، تحقيق الدكتور عمر التدمري، دار الكتاب العربي بيروت ١٩٩٠م.

١٢- **تاريخ بغداد،** للخطيب البغدادي، مطبعة السعادة بمصر، الطبعة الأولى ١٣٤٩هـ - ١٩٣٠م.

١٣- **تجريد أسماء الصحابة،** للذهبي، دار المعرفة بيروت، بدون تاريخ.

١٤- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس،** لابن حجر العسقلاني، تحقيق دكتور عاصم القريوتي، مكتبة المنار بعمان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٥- **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم،** لمحمد بن فتوح الأزدي، تحقيق الدكتورة زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة بمصر، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

١٦- **تقريب التهذيب،** لابن حجر العسقلاني، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٧- **تهذيب التهذيب،** لابن حجر العسقلاني، حيدر أباد الدكن بالهند ١٩٠٧م.

١٨- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، لأبى الحجاج جمال الدين المزي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، والدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ -١٩٩٢م.

١٩- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لابن عبد البر النمري، تحقيق مصطفى العلوي، ومحمد البكر الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب ١٣٨٧هـ.

(ث)

٢٠- **الثقات**، لابن حبان البستي، حيدر أباد الدكن بالهند، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(ج)

٢١- **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم الرازي، حيدر آباد الدكن بالهند، الطبعة الأولي ١٣٧١هـ - ١٩٥١م، تصوير دار الكتب العلمية بيروت.

٢٢- **الجامع لأحكام القرآن**، لأبى عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تصحيح أحمد عبد العليم البردوني، الطبعة الثانية ١٣٧٢هـ-١٩٥٢م.

(د)

٢٣- **دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين**، لصالح الورداني، الناشر تريدنكو بيروت ١٩٩٧م.

(ز)

٢٤- **زاد المعاد في هدى خير العباد**، لابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

(س)

٢٥- **سنن أبى داود**، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت.

٢٦- **سنن ابن ماجة**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى البابي الحلبي بمصر ١٩٥٤م.

٢٧- **سنن الترمذي**، تحقيق أحمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي وغيرهما، عيسى البابي الحلبي بمصر ١٣٨٥هـ نشر وتصوير دار الحديث.

٢٨- **السنن الكبرى**، للبيهقي، دار المعارف العثمانية، الطبعة الأولى ١٣٤٤هـ - ١٩٢٥م.

٢٩- **السنن الكبرى**، للنسائي، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البندارى وغيره، دار الكتب العلمية بيروت، لسان الميزان الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٣٠- **سنن النسائي**، (المجتبى) تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣١- **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(ص)

٣٢- **صحيح البخاري**، مع (فتح الباري) تحقيق محب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان بمصر، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٣٣- **صحيح مسلم**، مع (المنهاج شرح مسلم) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث بمصر، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(ع)

٣٤- **العلل الكبير للترمذي** = ترتيب علل الترمذي الكبير، ترتيب أبو طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي وغيره، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة بيروت، الطبعة الأولي ١٤٠٩ هـ.

(ف)

٣٥- **الفائق في غريب الحديث**، للزمخشري، تحقيق على محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبى بمصر.

٣٦- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب، ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان بمصر ١٩٨٦م.

٣٧- **فقه السنة**، للشيخ السيد سابق، دار القبلة بجدة. بدون تاريخ.

(ك)

٣٨- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، للحافظ الذهبي، تحقيق محمد عوامة وغيره، دار القبلة بجدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٣٩- **الكامل في ضعفاء الرجال**، لابن عدي الجرجاني، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، طبعة الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٠- **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات**، لبركات بن الكيَّال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر دار المأمون بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨١م.

(ل)

٤١- **لسان العرب**، لابن منظور، دار صادر بيروت، بدون تاريخ.

٤٢- **لسان الميزان**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ٢٠٠٢ م.

(م)

٤٣- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، للهيثمي، دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٤- **المسلم العاصي**، هل يخرج من النار ليدخل الجنة، لأحمد صبحى منصور، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م.

٤٥- **مسند أبى يعلى الموصلي**، لأبى يعلي، تحقيق حسين أسد، ودار المأمون ١٤١٥هـ - ١٩٩٠م.

٤٦- **مسند الإمام أحمد**، لأحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولي١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٤٧- **مشاهير علماء الأمصار**، لابن حبان، تحقيق مجدي الشورى، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٤٨- **مشكل الآثار**، لأبى جعفر الطحاوى، الناشر دار صادر، بيروت، مطبعة حيدر آباد الدكن بالهند، الطبعة الأولى ١٣٣٣هـ.

٤٩- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، لأحمد بن محمد بن على الفيومي، تحقيق الدكتور عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، بدون تاريخ.

٥٠- **مصنف**، أبو بكر بن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، الناشر مكتبة الرشد - بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٥١- **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، لابن حجر، تحقيق حبيب الأعظمي، دار عباس أحمد الباز.

٥٢- **المعجم الأوسط**، للطبراني، تحقيق طارق عوض وغيره، دار الحرمين بمصر ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٥٣- **معجم البلدان**، لياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٥٤- **المعجم الكبير**، للطبراني، صدر منه ٢٥ جزء، وناقص أجزاء ١٥، ١٦، ٢١، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية للطباعة ١٣٩٨هـ.

٥٥- **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، الناشر: عالم الكتب بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ.

٥٦- **الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، بتاريخ ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ.

٥٧ - **موقع أهل القرآن** رابط: www.ahl-alquran.com

(ن)

٥٨- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير، خرج أحاديثه وعلق عليه صلاح عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٥٩- **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار**، لمحمد بن على الشوكاني، دار الجيل بيروت ١٩٧٣م.

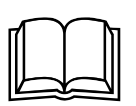
هذا وقد تركت ذكر بعض المصادر والمراجع، لقلة رجوعي إليها،

وهى مبينة عند مواطن النقل منها،

أو العزو إليها للاستفادة منها.

فهرس الموضوعات

✓بيان الأدلة على أن حديثنا كان في وقت الحرب مع أهل الكتاب من يهود بني قريظة	٢٤
✓بيان أن القول بأن حديث أبي هريرة (ﷺ)، في النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام خاص بوقت حربهم لا يتعارض مع ما ورد عن بعض الفقهاء أنه حديث عام في وقت السلم **لما يلي**	٣٢
أ- لأن الخلاف هنا مع بعض الفقهاء وليس كلهم	٣٨
ب- لأن **الفقهاء** الذين يرون أن الحديث عام في وقت السلم **هم أنفسهم الذين** يُجيزونَ ابتداء غير المسلمين بالسلام؛ **إذا كانَ ابتداؤهم بالسلامِ لَهُ سببٌ وحَاجَةٌ**، مِنْ حَقِّ صُحْبَةٍ، أَوْ مُجَاوَرَةٍ، أَوْ مُكَافَأَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ	٣٩
ت- الجمهور من الفقهاء على وجوب رد السلام على غير المسلمين وحسن المعاملةِ لهم، متى بدأوا هم بالسلام على المسلمين	٤٠
✍ **الرد على غير المسلم بالسلام والرحمة والبركة** إذا بدء هو السلام بالرحمة والبركة، **لا إشكال فيه لأن** الرحمة والبركة تذهبان لمن يستحقهما، فإن كان يستحقهما أخذهما وإلا رُدتا إلي من دعا بهما كما صح في السنة المطهرة	٤٠
ث- أقوال بعض الفقهاء المخالفة في طريقة رد السلامِ على غير المسلمين المسالمين غَايَةٌ فِي ضَعْفِ الْمَعْنَى! حيث لَمْ يُبَحْ لَنَا أَنْ نَشْتُمَهُمُ ابْتِدَاءً. وَحَسْبُنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِمْ، بِمِثْلِ مَا يَقُولُونَ فِي قَوْلٍ، وَعَلَيْنا امْتِثَالُ السُّنَّةُ النبويةُ، الَّتِي فِيهَا النَّجَاةُ لِمَنْ تَبِعَهَا	٤٢




تم بحمد الله